

## قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية  
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

ينفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٥٨٦٩٥٥ جنيهها (فقط وقدره مليون وخمسة وستة وثمانون ألفاً وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيهها لا غير)

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٥٨٦٩٥٥ جنيهها (فقط وقدره مليون وخمسة وستة وثمانون ألفاً وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيهها لا غير) موزعاً على الأبواب التالية .

(أ) الباب الأول - الأجور مبلغ ٦٠٨٤٣٣ جنيهها .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٩٧٨٥٢٢ جنيهها .

#### ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٥٨٦٩٥٥ جنيهها (فقط وقدره مليون وخمسة وستة وثمانون ألفاً وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيهها لا غير) .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبعد هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسني مبارك